

أظهرت تداعيات هجوم وسيطرة افراد القوة التنفيذية وكتائب عز الدين المقسام بالقوة على مقار ومؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية في قطاع غزة، وردود الفعل وعمليات الانتقام التي نفذتها كتائب شهداء الأقصى في الضفة الغربية، مدى استخفاف وإستهانة افراد المجموعات الفلسطينية المسلحة بحق الفرد بالحياة وحقوق الانسان وحرياته. وليس هذا فحسب، بل أظهرت هذه الاحداث مدى ضعف المناهضة بمبدأ سيادة القانون وقيم التسامح والمساواة واحترام حقوق الإنسان وحرياته، وقيم التعددية السياسية والفكرية والثقافية وبمبدأ التداول السلمي على السلطة.

إن خطورة الاحداث الجارية على صعيد الأرض الفلسطينية وانعكاساتها السلبية على الحقوق والحريات، وعلى قضية الشعب الفلسطيني كشعب رازح تحت الاحتلال، تقتضي ضرورة تحمل المجتمع المدني الفلسطيني لمسؤولياته وإعلاء صوته بمهنية وبعيداً عن المؤثرات السياسية والتجاذبات والخلافات والنزاعات الحزبية التي تفجرت بين حركتي فتح وحماس منذ إعلان نتائج الانتخابات التشريعية في 25/1/2006.

إن مؤسسة المحق ومن خلال رصدتها المتواصل لمسار الاحداث التي شهدتها الأرض الفلسطينية منذ إعلان نتائج الانتخابات التشريعية الثانية قد توقعت إن يصل الوضع الى ما وصل إليه، بل قد حذرنا مراراً مختلف الجهات الفلسطينية الرسمية والحزبية من خطورة الأوضاع الجارية ووجوب تحمل الحزبين الحاكمين لمسؤولياتهما القانونية في تدارك ووقف إطلاق العنان لمجموعتهما المسلحة، ووقف التحريض والتعنية ضد بعضهما البعض، ووقف تبادل الاتهامات وملاحقة ومساءلة المعايين بأمن المواطن ونظامه والمعتدين على مؤسساته وممتلكاته وهيبته قضائه، لتجنيب الفلسطينيين ألم ومعاناة إنزلاق الوضع نحو الاحتكام للسلاح وزج الأرض الفلسطينية في أتون الحرب الأهلية.

ورغم تجاهل الجهات الفلسطينية لهذه التحذيرات وعدم تقدير جديتها، تقتضي مسؤولياتنا ضرورة التنبيه والتحذير مجدداً من خطورة ما آلت إليه الأوضاع، ليس على صعيد الفوضى وغياب الأمن والأمان واحتكام الفلسطينيين للسلاح والقوة في فرض آرائهم ومطالبهم فحسب، بل أيضاً على صعيد مستقبل القضية الفلسطينية وحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة في التحرر والاندفاع من الاحتلال وتقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة.

إن مؤسسة المحق، وإن تدرك ملياً مدى الخطر المحدق بحقوق الفلسطينيين وحررياتهم إذا ما استمر تفاقم الأحداث وانفجارها في مختلف مناطق الأرض الفلسطينية، فإنها تؤكد على ما يلي:

أولاً: إن الأرض الفلسطينية لم تزل أرضاً محتلة استناداً لاحكام وقواعد القانون الدولي، ولهذا لا يجب ان يطغى الصراع الجاري بين الفلسطينيين على السلطة على دور ومسؤوليات المحتل التي تحلل من أغلبها بحجة وذريعة إقامة السلطة الوطنية الفلسطينية. وليس هذا فحسب، بل بات المجتمع الدولي والدول الأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة تتجاهل تدريجياً موضوع الاحتلال وانتهاكاته وجرائمه المستمرة وسعيه لتنفيذ مخططاته التوسعية وتجاهله لمسؤولياته تجاه السكان المدنيين، وذلك على الرغم من الظروف المعيشية والصحية والاقتصادية الصعبة والخطرة التي بات يعيشها الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية جراء الحصار الاقتصادي المفروض عليها منذ الانتخابات، والذي ساهم المحتل أساساً في فرضه من خلال منع وإعاقة دخول الإمدادات الطبية والغذائية والمالية وتحديدًا لقطاع غزة. هذا إضافة إلى حجز عوائد السلطة الوطنية المالية ومنع حركة الفلسطينيين وأغلق المعابر حتى بوجه الحالات الإنسانية.

ان الماوضاع المعيشية الصعبة التي تهدد الفلسطينيين في قطاع غزة تقتضي ضرورة تحريك المجتمع الدولي والدول الاطراف في اتفاقية جنيف الرابعة العاجل لوقف عزل وإغلاق القطاع من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي والتي حولته الى معزل وسجن كبير لأكثر من مليون ونصف المليون فلسطيني أضحووا يعيشون ظروفاً صعبة واقتصادية واجتماعية صعبة ما يقتضي واجب ومسؤولية الضغط على دولة الاحتلال الإسرائيلي لتحمل مسؤولياتها في تأمين الغذاء والإمدادات الطبية والصحية لسكان القطاع استناداً لأحكام المادة 55 من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 التي ألزمت دولة الاحتلال بواجب العمل بأقصى ما تسمح به وسائلها، على تزويد السكان بالموثّن الغذائية والإمدادات الطبية، ومن واجبها على الأخص أن تستورد ما يلزم من الأغذية والمهمات الطبية وغيرها إذا كانت موارد الأراضى المحتلة غير كافية.

ثانياً: إن تجاهل المجتمع الدولي، وتحديدًا هيئة الأمم المتحدة، للالتزامات القانونية الخاصة بحل وتسوية القضية الفلسطينية وحمل إسرائيل على المانصياغ لمقررات الشرعية الدولية الخاصة بانتهاء الاحتلال وتمكين الشعب الفلسطيني من الوصول للممارسة الميدانية لحقه المشروع بتقرير المصير، قد ساهم بل لعب الدور الأساسي في الحالة القائمة اليوم على صعيد الأراض الفلسطينية. ولهذا يجب على المجتمع الدولي المهتمام مجدداً وبجدية بانتهاء الاحتلال وتنفيذ رؤيته للحل العادل والدائم للقضية الفلسطينية، لكون التعاطي مع الماوضاع الجارية من منطلق إنساني أو إقتصادي لن يؤدي الى تحقيق الاستقرار في الأراض الفلسطينية ولما في المنطقة بشكل عام، رغم ما قد يحققه من هدوء ووقف مؤقت لتدهور الأوضاع.

ثالثاً: إن رفض المجتمع الدولي لنتائج الانتخابات الفلسطينية، والذي تمثّل في فرض حصار اقتصادي وسياسي، قد ضرب قيم الممارسة الديمقراطية للمواطن الفلسطيني وهز قناعاته بأهمية الحقوق والحريات وحق الفرد في التعبير عن رأيه والمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية، بل إن إزدواجية التعاطي مع نتائج الانتخابات العامة في المنطقة قد ساهم في خلق البيئة والمناخ المثالي لحالة الاحتقان والانتقام بالتمآمر بين الحزبين الحاكمين مما أدى في النهاية الى تفجر النزاع المسلح بين الحزبين.

رابعاً: ارتكب أفراد القوة التنفيذية وكتائب عز الدين القسام، خلال هجومهم العسكري للسيطرة على مقار ومؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية في قطاع غزة، مجموعة من الاعتداءات والانتهاكات والجرائم التي وثقت بعضها مؤسسة الحق، كجرائم الإعدام والقتل العمد والتصفية الجسدية لبعض أفراد حركة فتح، ومهاجمة المشافي والمنازل السكنية، فضلاً عن عمليات التدمير والتخريب للممتلكات الخاصة والعامة وعمليات النهب والسلب للممتلكات، وغيرها من افعال الترويع وبث الذعر في نفوس المدنيين جراء عمليات المداهمة والتفتيش التي نفذتها هذه المجموعات بحثاً عن بعض قادة وكوادر حركة فتح.

أما في الضفة الغربية، فقد شهدت مناطقها ارتكاب الكتائب التابعة لحركة فتح لمجموعة من الاعتداءات والانتهاكات والجرائم التي تمثلت باختطاف بعض الأشخاص المحسوبين على حركة حماس وإعدام أحد المنتمين للحركة في مدينة نابلس فضلاً عن مداهمة وحرق وتخريب افراد هذه المجموعات لبعض مقار حركة المقاومة الإسلامية والجمعيات والمؤسسات التابعة لها، كضرب من ضرب الانتقام والرد على الممارسات والانتهاكات التي وقعت في قطاع غزة.

ان حجم الاستهتار الذي يبديه أفراد هذه المجموعات بحقوق الفرد وحرياته قد وصل لهذا المستوى نتيجة لعدم تحمّل السلطة التنفيذية لمسؤولياتها وتعاورها في التدخل الجاد بمواجهة فوضى السلاح وحالة الفوضى والعنف التي شاعت على صعيد الأراض الفلسطينية منذ سنوات على الرغم من تحذيرنا وتنبهنا لمخاطر هذه الظواهر وإنعكاساتها السلبية على سيادة القانون والأمن

والنظام العام بل وهيبة السلطة.

خامساً أصدر رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية مجموعة من المراسيم القاضية بإقالة الحكومة الفلسطينية وإعلان حال الطوار ة في الأرض الفلسطينية وتعطيل أحكام المواد (65 و 66 و 67 و 79) من القانون الأساسي الفلسطيني.

ورغم تأكيدنا على مشروعية إعلان الرئيس لحالة الطوار ة وإقالة رئيس الحكومة من المزاوية القانونية المبحثة، استناداً لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني، إلا أننا نبدي قلقاً بالغاً إزاء إعلان حالة الطوار ة بحد ذاتها لخطورتها وانعكاساتها السلبية جراء مجمل القيود التي قد تفرضها السلطة التنفيذية على الحقوق والحريات. فضلاً عما تمنحه هذه الحالة من ستار لتعسف وتجاوز السلطات التنفيذية حيال مجموع الضوابط الناظمة لحقوق الإنسان وحرياته وخصوصاً تلك المتعلقة بالاحتجاز وحرية الرأي والتعبير وحرمة المساكن والحياة الخاصة للأفراد.

وبناء على ذلك ترى "الحق" ضرورة مراعاة رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية وسلطانها التنفيذية لجملة من الاعتبارات خلال ممارستها لمهامها وصلاحياتها في هذه الاحوال، وأهم هذه الاعتبارات:

- عدم تعطيل مواد القانون الأساسي لكون الرئيس الفلسطيني لا يمتلك بمقتضى القانون الأساسي الذي استند عليه في ممارسة صلاحيته إعلان الطوار ة، لأي سلطة أو صلاحية في وقف أو تجميد العمل بأي نص من أحكام هذا القانون، مما يقتضى وجوب التزام الرئيس المطلق باحترام القانون الأساسي بوصفه المظلة والمرجعية القانونية العليا الناظمة لحقوق وحريات الأفراد وصلاحيات ومهام السلطات الفلسطينية.

احترام رئيس السلطة التنفيذية لمهام السلطة التشريعية وعدم جواز الانتقاص من صلاحياتها أو سلطاتها في الرقابة على ممارسات السلطة التنفيذية، ولهذا يجب عرض كافة المراسيم والاجراءات الرئاسية التي تم اتخاذها إعمالاً للطوار ة على المجلس التشريعي الفلسطيني بعد انتهاء مهلة الشهر الممنوحة للرئيس بمقتضى القانون الأساسي.

عدم جواز حلّ المجلس التشريعي الفلسطيني أو تعطيله خلال فترة الطوار ة، وذلك استناداً لنصّ المادة 113 من القانون الأساسي.

عدم جواز فرض السلطة التنفيذية لقيود على الحقوق والحريات الأساسية إلا بالقدر الضروري لتحقيق الهدف المعلن في مرسوم إعلان حالة الطوار ة، ورغم كون المادة 111 من القانون الأساسي قد وردت بنصوص عامة ودون حصر أو تحديد للحقوق التي لا يجوز تقييدها، نرى ضرورة ان تلتزم السلطة الوطنية الفلسطينية بالضوابط التي اقرها العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن طبيعة الحقوق التي لا يجوز تقييدها، وأهمها حق الأفراد في الحياة وحظر التعذيب.

إخضاع أي اعتقال ينتج عن إعلان حالة الطوارئ لمراجعة النائب العام أو المحكمة المختصة خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ التوقيف.

إن مؤسسة الحق وإن تنظر بقلق بالغ لحالة الفوضى والأمن التي باتت عليها الأرض الفلسطينية لانتشار المسلحين والملثمين، وتعالى اصوات التحريض والحث على القتل والانتقام وغير ذلك من مظاهر عسكرة المجتمع وفوضى السلاح، تطالب السلطة الوطنية الفلسطينية بما يلي:

- ملاحقة افراد المجموعات المسلحة المسؤولة عن عمليات الخطف والاعتداء على ارواح الأفراد وممتلكاتهم الخاصة والممتلكات العامة وغيرها من ضروب الايذاء والتعرض للمدنيين وتخضوبهم وبت الذعر في نفوسهم، ومساءلة هؤلاء أمام القضاء الفلسطيني عن كافة الممارسات المجرمة بمقتضى التشريعات الفلسطينية المحلية والمواثيق الدولية، خصوصاً وأن جرائم الاعتداء على الحقوق والحريات بمقتضى القانون الأساسي تعتبر جرائم لا تسقط بالتقادم.

ضرورة تدخل الجهات الفلسطينية المختصة في الضفة الغربية لمنع المجموعات المسلحة من ممارسة مهام وصلاحيات المكلفين بانفاذ القانون وملاحقة ومساءلة أي فرد من هذه المجموعات حال اقترافه لأي جرم من جرائم الاعتداء على أمن المواطن وحرياته، وعلى الممتلكات العامة والخاصة.

وقف ظاهرة انتشار المقتنعين في المناطق الفلسطينية لخطورتها على أمن المواطن ولمنع استغلال البعض لها في تنفيذ جرائم الاعتداء على أمن المواطن وممتلكاته، فضلاً عن حظر كافة المظاهر المسلحة وحصر حمل السلاح في المكلفين بانفاذ القانون فقط.

احترام المكلفين بانفاذ القانون لحقوق المواطن وحرياته المقررة بمقتضى قانون الاجراءات الفلسطينية حال الاحتجاز، وحال القيام باعمال المدهمة والتفتيش والقبض.

البدء بإعادة بناء الأجهزة الأمنية المختلفة على أسس قانونية ومهنية بعيداً عن الانتماءات الحزبية والسياسية.

احترام القضاء الفلسطيني وتفعيل دوره كمالك وحيد لسلطة المحاكمة على صعيد الضفة الغربية وقطاع غزة، وضمان وحدة هذه السلطة وعدم التعرض لها أو المس باستقلالها وحيادها.

إن سيطرة حركة المقاومة الإسلامية حماس الواقعية على الوضع الداخلي في قطاع غزة لاتعفي قادة الحركة من مسؤولية تقديم افراد المجموعات التابعة لحركتهم للقضاء الفلسطيني بغية محاكمتهم عن جرائم الاعدام خارج نطاق القانون التي نفذت بحق بعض اعضاء حركة فتح والأجهزة الأمنية وجرائم القتل والاعتداء على أمن المواطن وحياته.

مباشرة النائب العام لإجراءات التحقيق وفتح الملفات بخصوص كافة الجرائم المرتكبة في الضفة الغربية وقطاع غزة لتقديم المدانين بهذه الجرائم للقضاء الفلسطيني.

وقف سياسة التحريض الجاري ضد بعض المؤسسات الصحفية والفضائيات وتأمين السلطة التنفيذية الحماية اللازمة لهذه المؤسسات لضمان عدم الاعتداء عليها أو التعرض للعاملين بها أو إغلاقها في غير الحالات التي يقتضيها القانون.

مطالبة كافة وسائل الاعلام الفلسطينية بتجنب التحريض والحث على القتل أو الاعتداء أو غير ذلك من ضروب الممارسات التي قد تثير المسؤولية الجنائية لهذه الوسائل كمحرض على ارتكاب الافعال المجرمة.

سماح حركة المقاومة الاسلامية حماس لكافة المحطات التي تم إغلاقها في قطاع غزة باستئناف عملها وعدم التعرض لها أو للعاملين بها.

إن خطورة وإنعكاسات الوضع الناشئ عن السيطرة الواقعية لحركة المقاومة الاسلامية حماس على الوضع الداخلي في قطاع غزة، والمتمثلة في إحدى جوانبها في تهديد وحدة الأرض الفلسطينية، تقتضي من الرئاسة الفلسطينية ضرورة عدم التعامل مع ما جرى برده فعل متسرع. ووضاً عن ذلك، تأمل "المحق" أن تتمسك الرئاسة الفلسطينية بمبدأ المشروعية وخضوع واحتكام الفلسطينيين جميعاً للقانون والقضاء الفلسطيني، ووضع حد لحالة الفوضى التي سادت لسنوات طويلة جعلت المواطن تواقاً للعيش في ظل واقع تحترم فيه كرامته وتصدان فيه حياته، وتحمي ممتلكاته، ويعاقب الجاني مهما علا منصبه أو كان انتمائه السياسي.

وترى "المحق" بأن المتمسك بأحكام القانون وفتح الحوار الجاد بين الأطراف الفلسطينية والاحتكام للوسائل الودية والقانون الأساسي الفلسطيني كمرجعية، هو المدخل الوحيد لوقف حالة التدهور وللتقدم على طريق سيادة القانون واعلاء شأن حقوق الانسان، والانتقال نحو تحقيق الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني وفي مقدمتها حقه في تقرير مصيره.

- انتهى -